الفقه الدرس السادس استدراك الركن المنسى

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي خلق الإنسان وعلمه، ورفع قدر العلم وعظمه، ووفق للتفقه في دينه من اختاره وفهمه، أحمده حمدا يعصم من نقمه، ويتكفل بدوام نعمه، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير الأنام، وعلى آله وأصحابه الكرام، اللهم يا رب لا علم لنا إلا ما علمتنا، ولا فهم لنا إلا ما فهمتنا. فنسألوك اللهم علم ا وإخلاص في الدين. ووفقنا اللهم توفيق الصالحين. وعد علينا بعوائدك الحسنى يا كريم. آمين. مرحبا بكم في درس جديد، نستكمل حديثنا على ما يتعلق بالصلاة وسنأخذ في درسنا هذا بإذن الله تبارك وتعالى كيفية استدراك الركن المنسى، إذا يقول سيدي عبد الواحد بن عاشر واستدرك الركن، فإن حال ركوع فالغذاة السهو والبني يطوع كفر من سلم لكن يحرم. للباقي، والطول والطول. الفساد ملزم. إذا قال واستدرك الركن، فإن حال ركوع فالغذاة السهو، والبني يطوع. أن يخاطبوا المكلف هنا، وهو المصلى، أي استدرك أيها الساهي فعلا ركن المنسى من الركعة قبل رفعك من الركوع. قبل رفعك من الركوع الذي بعد الركعة التي نسيت ركنا منها. وإذا حال. القيام من الركوع بينك وبين تدارك الركن المنسى. ألغي تلك الركعة التي ن. التي نسيت ركنها كلها، أي تلك الركعة التي نسيت منها ركنا، تلغيها كلها، إذا ما قمت إذا ما رفعت من ركوع الركعة التي تليها، قال وبعد إلغائها، أي بعد إلغاء تلك الركعة، تصير الثانية أولى، وعليها تبني ما تبقى من صلاتك؟ ولكن هذا الإلغاء للركعة وتعويضها بأخرى في ح، في حال عدم استدراك في حال عدم استدراك ركنها خاص بالإمام والفظ وماذا نقول في المأموم؟ أما المأموم فإنه يطم، يتم صلاته مع إمامه، وبعد سلام إمامه يقوم لقضاء الركعة كلها التي فاتها فاته ركن منها منها. على الحال الذي فاتنه عليه، سواء من سر أو جهر وفاتحة وسورة أو فاتحة، فقط إذا قال واستدرك الركن. فإن حال ركوع فالغذاة السهو، والبني يطوع، ثم قال كفعل من سلم، لكن يحرم للباقي، والطول الفساد ملزم. أيها الساهي، إذا كان هذا السهو في الركعة الأخيرة تداركه قبل السلام، أي حاول أن تتدار، كذلك قبل السلام، فإن لم تتذكر هذا المنسى حتى سلمت ألغى الركعة، كما ألغيت الركعة التي حال القيام للركوع بين تدارك ركنها، ولهذا قالكفعل من سلم نعم في هذه الحالة. إذا سلم ولم يمكنه التدارك، يلزمه الرجوع إلى الصلاة بإحرام، إذا تذكر بالقرب. ولهذا قال كفعل من سلم، لكن يحرم للباقي، إذا في هذه الحالة

قلنا إذا لم يمكنه التدارك، حيث أنه سلم. يلزمه أن يرجع إلى الصلاة بإحرام إذا تذكر. بالقرب، ولهذا قال لكن يحرم للباقي، وإذا لم يتذكر حتى طال الزمن الفاصل بطولة الصلاة، إذا لم يتذكر مباشرة بعد السلام، فإن الصلاة تبطل، فينبغى عليه أن يستأنف الصلاة من جديد. لماذا؟ لقوله؟ لقول ابن العاشر رحمة الله تعالى عليه قال والطول الفساد ملزم، أي إذا طال الوقت. ها ف تلك الصلاة باطلة. مثلا، كرجل نسى الفاتحة، رجل نسى الفاتحة من الركعة الأخيرة. فإن تذكرها قبل السلام، فإن تذكر الفاتحة قبل أن يسلم قام إلى الفاتحة، وقرأها، وركع، وسجد وسلم وأتى بالسجود البعدي لتلك الزيادة التي فع فعلها. ولكن إذا تذكر، بعد أن سلم. أحرم بنية الرجوع إلى الصلاة. يحرم أن يكبر دينية، الرجوع إلى الصلاة. وأتى بركعة كاملة، وسجد بعد السلام لأجل تلك الزيادة، إذا من خلال هذين البيتين. يتبين لنا أن المانع من تدارك الركن المنسى من الركعة شيئان من خلال هذان هذين البيتين يتبين لنا أن المانع من تدارك الركن المنسى من الركعة شيئان، الشيء الأول هو القيام من ركوع الركعة الموالية للركعة المنسى ركنها. إذا رفعت من ركوع الركعة الموالية، فاتكت دارك. ثانيا الخروج من الصلاة بسلام إذا ما سلم فاته التدارك، فينبغى ليه أن يأتى آ بركعة من جديد، إذا نقرأ كلام ابن المؤقت رحمه الله قال من نسينا ركنا من أركان الصلاة. أي فرضا من فرائضها كالركوع والسجود، ثم تذكره بالقرب. فإنه يستدركه حينئذ. أن يأتي به، فإن لم يتذكره حتى حال الركوع بينه وبين تداركه للركن المتروك، بحيث عقد الركعة التي تلى الركعة المترو، الركعة المتروك منها، فإنه يلغى الركعة التي سهى عن بعضها. ويبني على غيرها من الركعات إن كان، وإلا كانت هذه التي عقد عقد الآن أوله. نعم، هو قال مثلا إذا ما سهى. أمكنه التدارك مثلا؟ في الركوع أثناء الركوع. تذكر أنه لم في الركعة الأولى، وأثناء الركوع. تذكر أنه لم يأتي بالفاتحة. هنا من الركوع مباشرة، وهو في الركعة الأولى، ينبغي عليه أن يرجع للفاتحة، وكأنه سيبدأ في الصلاة من جديد، أما إذا تذكر هو في ركوع الركعة الثانية، وتذكر أنه لم يأتي بفاتحة الركعة الأولى. هنا فاته التدارك، بعضهم ااا إذا يقول إذا ركع فاته التدارك، وق، وبعضهم يقول أن التدارك يفوت بالرفع من الركوع، وليس بالركوع، إذا ما قلنا أنه. أن تدارك يفوته بمجرد الركوع، فإن الركعة الأولى تلغى، وتصبح الثانية أولى. إذا قال ابن مؤقت رحمه الله هذا كله، إذا كان السهو في غير الركعة الأخيرة. وتذكر قبل السلام. وإن كان السهو في الركعة الأخيرة. فإنه يتدارك ما ترك منها أيضا قبل السلام. إذا، يمكنه أن يتدارك ذاك المنسى قبل أن يسلم، قال، فإن لم يتذكر حتى سلم. وحال السلام بينه وبين تدارك ماسها عنه، فإنه

يلغى الركعة المتروك بعضها أيضا، ويبنى على غيرها، كما مر إذا قلنا. بعد أن سلم، تذكر أنه مثل مثلا، ترك فاتحة الركعة الأولى. إذا، إذا تذكر بعد السلام مباشرة، ألغيت الركعة الأولى، وينبغي عليه أن يأتي بركعة جديدة، فتصبح الثانية أولى، والثالثة ثانيه، والرابعة ثالثة نعم، وهكذا، قال، ولكن هذا الذي لم يتذكر حتى سلم، لا بد أن يأتي بتكبير ونية، رافعا يديه عند شروعه. لما بقى له من صلاته، إذن قلنا هو. فاته التدارق، حتى سلم، بمجرد أن سلم، تذكر. مثلا، وكان النقص في الركعة الأولى، فالركعة ال الأولى ألغيت، فقال هنا ينبغي عليه أن يقوم لي آللركعة لق للقيام بركعة أخرى لا بد أن يقوم بتكبير، وهو جالس يكبر وهو جالس نعم، فيقول الله أكبر، و آ يقوم لى للركعة الموالية. قال ولكن هذا الذي لم يتذكر حتى سلم، لا بد أن يأتى. بتكبير، ونية رافع يديه عند شروعه، لما بقى له من صلاته، وهو قضاء الركعة التى فسدت له، ويكون إحرامه. له بالقرب معناه إن ك. إن لم يطل الوقت بعد السلام، قلنا يأتي بالركعة التي بطلت، أما إن طال الوقت. بعد السلام، ف ااا هنا بطلة صلاة ص صلاته، وينبغي عليه أن يستأنف الصلاة من جديد؟ قال نعم، ويكون إحرامه له بالقرب، فإن لم يحرم إلا بعد طور طول بطلت صلاته، وكذا الحكم إن كان الترك من غير الأخيرة، ولم يتذكر حتى سلم، فإنه يحرم للباقي بالقرب. وإلا بطلت صلاته إذا، سواء كان. آه، المتروك من الركعة الأخيرة، أو من الركعة الثالثة، أو من الركعة الثانية، وهكذا، نعم، والحاصل ينبغي عليه هنا أن يقوم بتكبير، والحاصل أن المانع من تدارك الركن الموجب للإتيان بركعة برمتها يختلف باختلاف الركعة المتروك منها، قال فإن كان المتروك من غير الأخيرة، والآن ابن المؤقت، سيحوصل لنا. ما. ما ذكره؟قال، فإن كان المتروك من غير الأخيرة، فالمانع من ذلك عقد التي تليها، إذا بمجرد ق، قلنا أنت نسيت ركن من أركان الركعة الأولى، فإذا ما عقدت ركوع الركعة الثانية فاتك التدارك، فتلغى الركعة الأولى، وتصبح الثانية أولى. قال وإن كان من الأخيرة، فالمانع منه السلام. نعم. المانع من التدارك والسلام إذا لم تسلم، يمكنك أن تتدارك ما نسيته، فإذا سلمت فتلغى الركعة برمتها. وتعوض بأخرى. قال ثم إذا فات محل تدارك الركن، بع بعقد الركوع، أو بالسلام، وأتى بركعة مكان الفاسدة، فإن ركعاته تتحول، فتصمير ثانيته أولى وثانية، وثالثته ثانيه وهك، وهكذا كما ذكرنا سابقا. قال والتحول المذكور إنما هو بالنسبة للإمام والمنفرد كما سبق، وذكرت ذلك عند شرح الأبيات هذا في حق الإمام والمنفرد، وأما المأموم إذا فاته ركوع أو سجود بنعاس أو غفلة، أو زحام، أو نحو ذلك وفاته تداركه، فإن ركعات ركعاته لا تتحول، بل يأتي في قضاء الفاسدة بركعة على هيئة الفاسدة من كونها بالصورة أو غيرها. مثلا. مأموما يصلي خلف الإيمان. و ااا زوحم عن أداء الركوع في الركعة الأولى. لكثرة زحام في المسجد، فلم يستطع أن يأتي بركوع الركعة الأولى حتى سجد الإمام، و آ سجد، ورفع وركع للركعة الثانية، فإن المأموم هنا فاته الندارك، فبعد أن يسلم إمامه فإنه يقوم ويقضي تلك الركعة على حسب ما فاتته. قال وما ذكره الناظم من تدارك الركن مخصوص بغير النية، وتكبيرة الإحرام. إذن، فما يتحدث عليه الناظم هنا هو ما يتعلق بغير تك بغير النية، وتكبيرة الإحرام، فإذا ما نسي المصلي وسها عن النية، أو تكبيرة الإحرام، فبمجرد أن تذكر ها بطلة صلاته، فينبغي عليه أن يستأنفها من جديد، إذا النية، وتكبيرة الإحرام. لا يمكن استدراكهما، فإذا ما تذكر هما. ينبغي عليه أن يعيد الصلاة من جديد، قال أماما فلا يتداركان، لأنهما إذا سقطا أو أحدهما لم يحصل الدخول في الصلاة، إذا فيجب عليه أن يعيد الصلاة من جديد، هنا نكون قد وصلنا إلى ختام، درسنا شكر الله لكم حسن إصغائكم والستماعكم، والسلام عليكم ورحمة الله.